

لجنة البرنامج والميزانية

الدورة الخامسة والعشرون

جنيف، من 29 أغسطس إلى 2 سبتمبر 2016

استعراض منهجية تخصيص الإيرادات والميزانية بحسب كل اتحاد

وثيقة من إعداد الأمانة

معلومات أساسية ومقدمة

1. للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)، وهي وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة، هيكلٌ ماليٌّ يتفرد بأن تمويل المنظمة يأتي في المقام الأول من الرسوم المُحصَّلة من أنظمة التسجيل الدولية للملكية الفكرية التي تديرها المنظمة بمقتضى ولايتها. وقد تطورت المنظمة على مدى العقود الثلاثة الماضية من منظمة يأتي معظم تمويلها من الاشتراكات إلى منظمة يأتي معظم تمويلها من الرسوم. ومن المتوقع أن تبلغ نسبة إيرادات الويبو من الرسوم 94.5% من إجمالي إيرادات المنظمة في الشائبة 17/2016.

2. وتعتبر الويبو منظمة مُعقَّدة من الناحية الدستورية، وتعقُّدها ناتجٌ عن تاريخها الطويل وإبرامها المتوالي لمعاهدات جديدة، وقد أُنشئت بموجب العديد من هذه المعاهدات اتحادات دول مستقلة قانونياً لها جهاز إداري خاص بأعضاء كل اتحاد لاتخاذ القرارات وتوفير أمانة مشتركة في مكتب الويبو الدولي. وهذه المعاهدات، مجتمعةً، جعلت من الويبو منظمةً جامعةً للقيام بالأنشطة الرامية إلى تعزيز حماية الملكية الفكرية وضمان التعاون الإداري بين شتى الاتحادات. وتتألف المنظمة في الوقت الحالي من ستة اتحادات مُموَّلة من الاشتراكات (هي اتحاد باريس، واتحاد برن، واتحاد التصنيف الدولي للبراءات، واتحاد نيس، واتحاد لوكارنو، واتحاد فيينا)، واتفافية الويبو، وأربعة اتحادات مُموَّلة من الرسوم (هي اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات، واتحاد مدريد، واتحاد لاهاي، واتحاد لشبونة).

3. وتقتضي المادة 3.2 من نظام الويبو المالي أن تشمل وثيقة البرنامج والميزانية المقترحة تقديرات لإيرادات ونفقات الفترة المالية التي تتعلق بها، وأن تُعدَّ بشكل موحد للمنظمة ولكل اتحاد على حدة.

4. أما أنشطة الويبو فتعتمدها الدول الأعضاء وثقافتها الأمانة وفقاً لهيكل يقوم على البرامج (لدى الويبو 31 برنامجاً في الثنائية 17/2016). ولكل برنامج ميزانية نفقات مُعتمدة. وتضطلع البرامج بأنشطة للمساهمة في تحقيق نتائج المنظمة المرتقبة. ويمكن تصنيف الأنشطة بوجه عام إلى صنفين، إما: "1" أنشطة متخصصة (أو موضوعية)، أو "2" أنشطة إدارية أو متعلقة بالإدارة تدعم جميع البرامج.
5. وعرض إيرادات المنظمة ونفقاتها بحسب كل اتحاد يتطلب من الأمانة أن تُحدّد العلاقة بين مصادر الإيرادات والاتحادات من جهة، والاتحادات وأنشطة البرامج من الجهة الأخرى. علاوة على أن ذلك يتطلب توزيع إيرادات المنظمة ونفقاتها على الاتحادات بناءً على منهجية تخصيص. وقد حدث ذلك على نحو منهجي في اقتراحات البرنامج والميزانية المتعاقبة التي قُدّمت إلى الدول الأعضاء ووافقت عليها. وباستعراض ميزانتي الثنائيين الحالية والسابقة المعروضتين بحسب كل اتحاد، الواردتين في وثيقتي البرنامج والميزانية المعنيتين، يتضح أن الويبو تعتمد على اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات في تحقيق الجانب الأكبر من استدامتها المالية. والمنهجية الحالية لتخصيص الإيرادات والنفقات بحسب كل اتحاد، المُوضّحة في المرفق الثالث من وثيقة البرنامج والميزانية 17/2016، هي المنهجية المستخدمة منذ عام 2007.
6. ومن المتوقع، في الثنائية الحالية، أن تكون نسبة رسوم نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات (مصدر الدخل الرئيسي لاتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات) أكثر من 76% من إجمالي إيرادات الويبو. ومن المُقدَّر أن يُخصَّص نحو 29% من إيرادات اتحاد المعاهدة لدعم أنشطة المنظمة التي لا ترتبط ارتباطاً مباشراً باتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات.
7. وتبلغ نسبة رسوم نظام مدريد (المصدر الرئيسي لإيرادات اتحاد مدريد) نحو 17% من إجمالي الإيرادات في وثيقة البرنامج والميزانية 17/2016. ومن المُقدَّر أن يُخصَّص نحو 13% من إيرادات اتحاد مدريد لدعم أنشطة ليس لها علاقة مباشرة باتحاد مدريد. ويشمل ذلك تخصيص جزء صغير لنفقات تكنولوجيا المعلومات والترجمة في اتحادي لاهاي ولشبونة.
8. وتُقدَّر نسبة رسوم نظامي لاهاي ولشبونة بنحو 1.4% من إجمالي إيرادات المنظمة. ولا يُتوقَّع أن يدعم اتحادا لاهاي ولشبونة أي أنشطة لا ترتبط ارتباطاً مباشراً بهذين الاتحادين.
9. والمصدر الرئيسي لإيرادات الاتحادات المُمَوَّلة من الاشتراكات هو اشتراكات الدول الأعضاء التي تُقدَّر نسبتها بنحو 4.6% من إجمالي إيرادات الويبو في الثنائية 17/2016. ومن المُقدَّر تخصيص نحو 9.4% من إيرادات الاتحادات المُمَوَّلة من الاشتراكات لدعم أنشطة لا ترتبط ارتباطاً مباشراً بتلك الاتحادات.
10. وفي سلسلة الاجتماعات الخامسة والخمسين لجمعية الدول الأعضاء في الويبو (أكتوبر 2015)، اشتمل القرار الذي تم التوصل إليه بخصوص البند 11 من جدول الأعمال، "تقرير عن لجنة البرنامج والميزانية"، على ما يلي:
- "إن جمعيات الدول الأعضاء في الويبو والاتحادات التي تديرها الويبو، كل فيما يعنيه:
- "1" وافقت على اعتماد اقتراح البرنامج والميزانية المراجع (A/55/5/Rev.)، بالصيغة المعدلة أثناء الجمعيات العامة (البرنامج 6)؛
- "2" وأحاطت علماً بقرار جمعية اتحاد لشبونة اعتماد تدابير من قبل جمعيات 2016 للقضاء على العجز المالي المتوقع في اتحاد لشبونة خلال الثنائية، كما هو مبين في برنامج وميزانية الويبو للثنائية 17/2016 (1.523 مليون فرنك سويسري)؛
- "3" وقررت أن توافق على منح قرض لاتحاد لشبونة من الأموال الاحتياطية للاتحادات المُمَوَّلة من الاشتراكات من أجل تمويل عمليات نظام لشبونة في الثنائية 17/2016، في حال لم تكن التدابير

المذكورة كافية لتغطية عجزه المتوقع خلال الشنائية. ويُمنح ذلك القرض دون فائدة ويُسدّد عندما تكون الأموال الاحتياطية لاتحاد لشبونة كافية لتسديده.

"إن الجمعية العامة للويو:

- "1" " أقرت بأن منهجية تخصيص الإيرادات والميزانية بحسب كل اتحاد تُعد موضوعاً شاملاً؛
- "2" " وأحاطت علماً بأن بعض الوفود ترى ضرورة إجراء المزيد من المناقشات بين الدول الأعضاء؛
- "3" " وطلبت من الأمانة إجراء دراسة بشأن البدائل المحتملة لمنهجية تخصيص الإيرادات والميزانية بحسب كل اتحاد، كي يُنظر فيها في الدورة الخامسة والعشرين للجنة البرنامج والميزانية." "

11. وتعرض هذه الوثيقة نتائج الدراسة التي أجرتها الأمانة. وتشمل النتائج وصفاً للطرائق البديلة المحددة التي يُحتمل أن تُخصّص بها الإيرادات والنفقات، فضلاً عن مقارنة لهذه الطرائق بمنهجية التخصيص الحالية. وتشرح الوثيقة المبادئ المستخدمة في وضع الطرائق البديلة لتوزيع الإيرادات والنفقات على الاتحادات لكي تنظر فيها الدول الأعضاء في الدورة الخامسة والعشرين للجنة البرنامج والميزانية.

النهج الذي اتبعته الأمانة

12. تألف النطاق المقترح للاستعراض من تحليل المنهجية الحالية لتحديد البدائل المحتملة لتخصيص الإيرادات والنفقات بحسب كل اتحاد. وتنشأ فرصة طرائق التخصيص البديلة من مصدرين رئيسيين: "1" تحليل شامل للمبادئ المالية (ومبادئ تخصيص التكاليف) الأساسية، "2" وتحليل مفصّل للأنشطة التي قامت بها البرامج، مع وضع الإطار التنظيمي الأساسي في الاعتبار. وقد حُرص، عند وضع البدائل، على ضمان الجدوى التقنية للتنفيذ واستخدام البيانات المتاحة على نحو منهجي وموثوق به من نظام التخطيط للموارد المؤسسية/ إدارة الأداء المؤسسي للمنظمة.

13. وتُقدّم العمل من خلال تعاون مُكثّف وشامل لعدة قطاعات بين مكتب المراقب المالي، ومكتب المستشار القانوني، وجميع القطاعات الموضوعية المعنية. واستُعين بخبير خارجي متخصص في تحليل التكاليف من شركة محاسبة مرموقة لاستعراض الفرص المحددة للطرائق البديلة التي يمكن بها تخصيص الإيرادات والنفقات. واتُّخذت وثيقة البرنامج والميزانية للشنائية 17/2016 أساساً للتحليلات.

الطرائق المحتملة لتخصيص الإيرادات والنفقات

تخصيص الإيرادات

14. إن تخصيص الإيرادات بموجب المنهجية الحالية يُميّز في الأساس بتخصيص اشتراكات الدول الأعضاء للاتحادات المُمولة من الاشتراكات وتخصيص إيرادات الرسوم لاتحادات أنظمة التسجيل الدولية. وبالإضافة إلى الاشتراكات والرسوم، تشتمل تقديرات ميزانية 17/2016 على إيرادات من: "1" مركز التحكيم والوساطة، "2" وبيع المنشورات، "3" وعائدات الاستثمار (المقدّرة بصفر في الشنائية 17/2016)، "4" وإيرادات متنوعة.

15. وجرى الإبقاء على طريقة تخصيص اشتراكات الدول الأعضاء وإيرادات الرسوم المتأتية من أنظمة التسجيل الدولية بحسب كل اتحاد. وفيما يتعلق بالإيرادات المتأتية من بيع المنشورات، أُبقي أيضاً على المنهجية الحالية التي تستند إلى محتوى المنشورات. وفيما يخص عائدات الاستثمار، ثبتت بالتقييم كفاية مبدأ تخصيص عائدات الاستثمار على أساس المستوى النسبي للاحتياطيات وأرصدة الخزينة لكل اتحاد من الاتحادات.

16. وفيما يتعلق بتخصيص الإيرادات المتحققة من مركز التحكيم والوساطة، في إطار المنهجية الحالية، تُوزَّع الإيرادات على جميع الاتحادات بناءً على تقديرات مدير البرنامج. وُحِدَّت فرصة لتحسين المنهجية على اعتبار أن عمل مركز التحكيم والوساطة يضم مجموعة متنوعة من خدمات تسوية المنازعات المتعلقة بالملكية الفكرية التي تنسم علاقتها بتعزيز الملكية الصناعية بموجب اتفاقية باريس، ومن ثم بالاتحادات الممولة من الاشتراكات، بأنها أوثق من علاقتها بالاتحادات الممولة من الرسوم.

سوف يؤدي التحسين إلى تغيير اتجاه تخصيص الإيرادات من اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات واتحاد مدريد واتحاد لاهاي واتحاد لشبونة إلى الاتحادات الممولة من الاشتراكات.

17. وفي إطار المنهجية الحالية، تُوزَّع الإيرادات المتنوعة (باستثناء إيرادات تأجير مبنى مدريد) بالتساوي على جميع الاتحادات. وُحِدَّت فرصة أخرى للتحسين الذي يتمثل في توزيع الإيرادات المتنوعة بناءً على الدعم النسبي الذي يقدمه كل اتحاد للبرامج المدرة لتلك الإيرادات (باستثناء إيرادات تأجير مبنى مدريد).

سوف يؤدي التحسين إلى تغيير اتجاه تخصيص الإيرادات من اتحاد لشبونة واتحاد لاهاي إلى الاتحادات الممولة من الاشتراكات واتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات واتحاد مدريد.

تخصيص النفقات

18. تُخصَّص النفقات، بمقتضى المنهجية الحالية، حسب الفئات الأربع التالية:

"1" "نفقات الاتحادات المباشرة" (مثال: تُعتبر النفقات التي يتكبدها البرنامج 5 – نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات – نفقات "مباشرة" لاتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات)؛

"2" و"نفقات الاتحادات غير المباشرة" (مثال: يُعتبر الجزء الذي يتحمله اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات من نفقات البرنامج 9 – المكاتب الإقليمية والبلدان الأقل نمواً – نفقات "غير مباشرة" للاتحاد)؛

"3" و"النفقات الإدارية المباشرة" (مثال: تُعتبر نفقات البرنامج 23 – إدارة الموارد البشرية وتطويرها – التي تُنفق على الدعم المتعلق بالموارد البشرية المُقدَّم إلى البرنامج 5 نفقات "إدارية مباشرة" لاتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات)؛

"4" و"النفقات الإدارية غير المباشرة" (مثال: الجزء الذي ينفقه اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات من نفقات البرنامج 23 على الدعم المتعلق بالموارد البشرية المُقدَّم إلى البرنامج 9 يُعتبر نفقات "إدارية غير مباشرة").

وجرى الإبقاء على التصنيف المنطقي للنفقات المذكور أعلاه كأساس لوضع طرائق محتملة بديلة لتخصيص النفقات.

19. ويعتبر استخدام الحصص العددية النسبية أحد المبادئ المعيارية لتخصيص تكاليف النفقات الإدارية والمتعلقة بالإدارة. ولذلك يُطبَّق هذا المبدأ، في المنهجية الحالية، على تخصيص النفقات الإدارية المباشرة. أما نفقات الاتحادات غير المباشرة وما يتصل بها من نفقات إدارية غير مباشرة فإنها تُخصَّص بناءً على مبدأ القدرة على الدفع، الذي يحسب قدرة الاتحاد على الدفع استناداً إلى نهج من خطوتين. في الخطوة الأولى، إذا كان مستوى الاحتياطي لدى الاتحاد أعلى من مستوى الاحتياطي المستهدف، يُعتبر الاتحاد قادراً على دعم أنشطة غير مباشرة. وفي الخطوة الثانية، يُحسب مدى إمكانية تقديم كل اتحاد لهذا الدعم من خلال النظر في مدى تجاوز إيرادات الاتحاد لنفقاته المباشرة. وجرى الإبقاء على هذين المبدأين – مبدأ الحصص

العديدية النسبية للنفقات الإدارية المباشرة ومبدأ القدرة على دفع نفقات الاتحاد غير المباشر ونفقاته الإدارية - لوضع طرائق بديلة محتملة لتخصيص النفقات.

20. ووضعت الويبو، منذ الثنائية 13/2012، نظاماً قائماً على النتائج للتخطيط والميزانية، مع ربط الموارد بكل نتيجة مرتقبة من نتائج المنظمة. ويُقدِّم نموذج الإدارة القائمة على النتائج معلوماتٍ عن مساهمة كل وحدة تنظيمية في تحقيق النتائج المرتقبة، ومن ثمَّ يوفر قدراً من التفاصيل لم يكن متاحاً في السابق. ولذلك فإن المعلومات المستندة إلى النتائج تربط الآن النفقات بجوهر العمل الذي تقوم به المنظمة ربطاً منهجياً. والمنهجية الحالية، التي وُضعت قبل إدخال الإدارة القائمة على النتائج، تعتمد إلى حد كبير على تقديرات مديري البرامج، على مستوى الوحدات التنظيمية.

21. ولذلك أصبح من الواضح أنَّ نموذج الإدارة القائمة على النتائج يمكن أن يوفر أساساً أفضل لوضع بدائل لتوزيع النفقات على الاتحادات. وعند تطبيق نموذج الإدارة القائمة على النتائج، حُدِّدت على النحو التالي بعض الفرص الأخرى لتحسينات مُفصَّلة من قبل البرنامج مقارنةً بالمنهجية الحالية لتخصيص النفقات:

"1" النفقات المتعلقة بالأنشطة التي تسهم في تحقيق النتيجة المرتقبة هـ.1.1 "وضع أطر معيارية دولية متوازنة في مجال الملكية الفكرية" وتنفيذها البرامج التالية تُوزَّع بوصفها "نفقات اتحادات مباشرة" على الاتحادات المُمَوَّلة من الاشتراكات:


البرنامج 1 (قانون البراءات)

البرنامج 2 (العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والبيانات الجغرافية)

البرنامج 3 (حق المؤلف والحقوق المجاورة)

البرنامج 4 (المعارف التقليدية، وأشكال التعبير الثقافي التقليدي، والموارد الوراثية)

البرنامج 18 (الملكية الفكرية والتحديات العالمية)



"2" النفقات المتعلقة بالأنشطة التي تسهم في تحقيق النتيجة المرتقبة هـ.2.1 "أطر تشريعية وتنظيمية ومعارفية مكثفة ومتوازنة في مجال الملكية الفكرية" وتنفيذها البرامج التالية تُخصَّص بوصفها "نفقات اتحادات غير مباشرة":

البرنامج 1 (قانون البراءات)

البرنامج 2 (العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والبيانات الجغرافية)

البرنامج 3 (حق المؤلف والحقوق المجاورة)

"3" النفقات المتعلقة بالأنشطة التي تسهم في تحقيق النتيجة المرتقبة هـ.2.3 "كفاءات معززة للموارد البشرية" وتنفيذها البرامج التالية تُخصَّص بوصفها "نفقات اتحادات غير مباشرة":

البرنامج 3 (حق المؤلف والحقوق المجاورة)

البرنامج 4 (المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي والموارد الوراثية)

والأساس الذي يستند إليه التخصيص، في إطار المنهجية الحالية، هو الوحدة التنظيمية وليس مساهمة الوحدة في تحقيق النتائج المرتقبة، مما يؤدي إلى تخصيص جميع نفقات البرنامجين 2 و4 بوصفها "نفقات اتحادات مباشرة"، وتخصيص جزء من نفقات البرنامجين 1 و3 بوصفه "نفقات اتحادات غير مباشرة" وتخصيص جزء من نفقاتها بوصفه "نفقات اتحادات مباشرة". وتُخصَّص نفقات البرنامج 18 كاملةً بوصفها "نفقات اتحادات غير مباشرة".

سوف يؤدي التحسين إلى حدوث تحوّل من "نفقات الاتحادات المباشرة" إلى "نفقات الاتحادات غير المباشرة".

"4" النفقات المتعلقة بالأنشطة التي تسهم في تعزيز تقديم خدمات ملكية فكرية عالمية رائدة (النتائج المرتقبة من 1.2 هـ إلى 7.2 هـ، والنتيجتان المرتقبتان 10.2 هـ و11.2 هـ) وتنفيذها البرامج التالية تُخصَّص بالكامل بوصفها "نفقات اتحادات مباشرة" لاتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات، واتحاد مدريد، واتحاد لاهاي، واتحاد لشبونة، على التوالي:

البرنامج 5 (نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات)

البرنامج 6 (نظام مدريد)

البرنامج 10 (البلدان المنتقلة إلى نظام الاقتصاد الحر والمتقدمة)

البرنامج 20 (العلاقات الخارجية والشراكات والمكاتب الخارجية)

البرنامج 31 (نظام لاهاي)

البرنامج 32 (نظام لشبونة)

ويدعم البرنامج 6 (نظام مدريد) تطورات تكنولوجيا المعلومات ومتطلبات الترجمة الخاصة بنظامي لاهاي ولشبونة. وبسبب وجود صعوبات في الماضي في تقدير النفقات ذات الصلة، فإن تلك المتطلبات، وفقاً للمنهجية الحالية، تُخصَّص بوصفها "نفقات اتحادات مباشرة" لاتحاد مدريد. وبعد التحسينات التي أُدخلت على ربط الموارد بالعمل الذي يُؤدَّى، يمكن - بفضل التيسير الذي يقدمه نظام التخطيط للموارد المؤسسية / ونظام إدارة الأداء المؤسسي - تقدير هذه النفقات بناءً على الوقت الذي يقضيه مطوّرو تكنولوجيا المعلومات والمترجمون في دعم النظامين. ويمكن توزيع هذه النفقات وفقاً لذلك على نظامي لاهاي ولشبونة.

سوف تُخصَّص نفقات البرامج 5 و6 و31 و32 بالكامل بوصفها "نفقات اتحادات مباشرة" (وهو نفس ما يحدث بموجب المنهجية الحالية).

سوف يؤدي التحسين إلى تغيير اتجاه تخصيص نفقات البرنامج 6 من اتحاد مدريد إلى اتحادي لاهاي ولشبونة.

سوف يُخصَّص جزء من نفقات البرنامجين 10 و20 للاتحادات المُمَوَّلة من الرسوم. وفي إطار المنهجية الحالية، تُخصَّص نفقات البرنامجين 10 و20 بالكامل بوصفها "نفقات اتحادات غير مباشرة".

"5" النفقات المتعلقة بالأنشطة التي ينفذها البرنامج 7 (مركز التحكيم والوساطة) تُخصَّص بوصفها "نفقات اتحادات مباشرة" على أساس تقديرات مدير البرنامج وفقاً للمنهجية الحالية. وحُدِّدت، كما ذُكر أعلاه، فرصةً للتحسين على اعتبار أن عمل مركز التحكيم والوساطة يضم مجموعة متنوعة من خدمات تسوية المنازعات المتعلقة بالملكية الفكرية التي تتسم علاقاتها بتعزيز الملكية الصناعية بموجب اتفاقية باريس، ومن ثم بالاتحادات المُمَوَّلة من الاشتراكات، بأنها أوثق من علاقتها بالاتحادات المُمَوَّلة من الرسوم.

سوف يؤدي هذا التحسين إلى تغيير اتجاه تخصيص النفقات من اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات واتحاد مدريد واتحاد لاهاي واتحاد لشبونة إلى الاتحادات المُمَوَّلة من الاشتراكات.

"6" المصروفات المتعلقة بالأنشطة التي تسهم في:

- النتيجة المرتقبة هـ 2.1 "أطر تشريعية وتنظيمية ومعيارية مكيفة ومتوازنة في مجال الملكية الفكرية" (الهدف الاستراتيجي الأول):
- وجميع النتائج المرتقبة التي تسهم في تسهيل الانتفاع بالملكية الفكرية في سبيل التنمية (الهدف الاستراتيجي الثالث):
- والنتيجة المرتقبة هـ 2.4 "نفاذ محسّن إلى المعلومات المتعلقة بالملكية الفكرية واستخدامها" والنتيجة المرتقبة هـ 4.4 "بنية تحتية تقنية ومعرفية معززة" (الهدف الاستراتيجي الرابع):
- والنتيجة المرتقبة هـ 1.5 "استخدام معلومات الويبو الإحصائية بشأن الملكية الفكرية على نطاق أوسع" والنتيجة المرتقبة هـ 2.5 "استخدام تحليلات الويبو الاقتصادية على نطاق أوسع" (الهدف الاستراتيجي الخامس):
- والنتيجة المرتقبة هـ 1.6 "الحوار السياسي الدولي حول إدكاء الاحترام للملكية الفكرية" والنتيجة المرتقبة هـ 2.6 "التعاون المنهجي على إدكاء الاحترام للملكية الفكرية" (الهدف الاستراتيجي السادس):
- والنتيجة المرتقبة هـ 2.7 "المنصات القائمة على الملكية الفكرية" (الهدف الاستراتيجي السابع):
- والنتيجة المرتقبة هـ 4.8 "التفاعل مع أصحاب المصلحة غير الحكوميين" (الهدف الاستراتيجي الثامن):
- والنتيجة المرتقبة هـ 5.8 "التفاعل مع مسارات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية" (الهدف الاستراتيجي الثامن).

وتنفّذها البرامج التالية تُخصَّص بوصفها "نفقات اتحادات غير مباشرة":

البرنامج 8 (تنسيق جدول أعمال التنمية)

البرنامج 9 (المكاتب الإقليمية والبلدان الأقل نمواً)

البرنامج 10 (البلدان المنتقلة إلى نظام الاقتصاد الحر والمتقدمة)

البرنامج 11 (الأكاديمية)

- البرنامج 14 (النفوذ إلى المعلومات والمعرفة)
- البرنامج 15 (الحلول التجارية لمكاتب الملكية الفكرية)
- برنامج 16 (الاقتصاد والإحصاء)
- البرنامج 17 (إذكاء الاحترام للملكية الفكرية)
- البرنامج 18 (الملكية الفكرية والتحديات العالمية)
- البرنامج 20 (العلاقات الخارجية والشركات والمكاتب الخارجية)
- البرنامج 21 (الإدارة التنفيذية)
- البرنامج 30 (الشركات الصغيرة والمتوسطة ودعم المقاول)

سوف تُخصَّص نفقات البرامج 8 و9 و11 و14 و15 و16 بالكامل بوصفها "نفقات اتحادات غير مباشرة" (وهو ما يحدث بموجب المنهجية الحالية باستثناء نفقات البرنامج 14 التي تُخصَّص حالياً بوصفها "نفقات اتحادات مباشرة" بناءً على حصص الإيرادات النسبية).

سوف يُخصَّص جزء من نفقات البرامج 10 و18 و20 و21 بوصفه "نفقات اتحادات غير مباشرة". وسوف يُخصَّص جزء من نفقات البرنامج 17 بوصفه "نفقات اتحادات غير مباشرة"، وجزء منها بوصفه نفقات إدارية (ويُعزى التخصيص الثاني إلى مساهمة البرنامج في النتيجة المرتقبة هـ 1.8 "التواصل بفعالية أكبر بشأن الملكية الفكرية" (تُخصَّص حالياً نفقات البرامج 10 و17 و18 و20 بالكامل بوصفها "نفقات اتحادات غير مباشرة". وتُخصَّص حالياً نفقات البرنامج 21 بالكامل بوصفها نفقات إدارية).

"7" وفي إطار المنهجية الحالية، يستند توزيع نفقات البرنامج 12 (التصنيفات والمعايير) على الاتحادات إلى تقدير مدير البرنامج. وحُدِّدت فرصة للتحسين كي يكون توزيع النفقات بناءً على عبء العمل الفعلي للبرنامج 12 (أي نصيب كل اتحاد من الأعمال المتعلقة بالمعايير الخاصة بالتصنيف الدولي للبراءات، ونيس، ولوكارنو، والويبو).

سوف يؤدي التحسين إلى تغيير اتجاه تخصيص النفقات من اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات إلى اتحاد مدريد والاتحادات الممولة من الاشتراكات.

"8" وفي إطار المنهجية الحالية، يستند توزيع نفقات البرنامج 13 (قواعد البيانات العالمية) على الاتحادات إلى تقديرات مدير البرنامج. والتقديرات سابقة على توسيع قاعدة البيانات العالمية للعلامات التجارية إضافة لمجموعات وطنية وإطلاق قاعدة البيانات العالمية للتصاميم. وحُدِّدت فرصة للتحسين لتخصيص النفقات المتعلقة بالأنشطة التي تسهم في تحقيق النتيجة المرتقبة هـ 3.4 "تغطية جغرافية واسعة لقواعد بيانات الويبو العالمية بشأن الملكية الفكرية" بوصفها "نفقات اتحادات مباشرة" مع مراعاة الحصة النسبية للبيانات التي تنشأ عن المجموعات الوطنية (المخصصة للاتحادات الممولة من الاشتراكات) مقابل البيانات التي تنشأ عن نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات ونظام مدريد ونظام لاهاي في كلٍّ من قاعدتي البيانات العالميتين على التوالي (المخصصة لاتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات، واتحاد مدريد، واتحاد لاهاي). ونفقات الأنشطة المتعلقة بمساهمة البرنامج في تحقيق النتيجة المرتقبة هـ 2.4 "نفاذ محسَّن إلى المعلومات المتعلقة بالملكية الفكرية واستخدامها"

سوف تُخصَّص بوصفها "نفقات اتحادات غير مباشرة". أما في إطار المنهجية الحالية، فتُخصَّص النفقات الأخيرة بوصفها "نفقات اتحادات مباشرة".

سوف يؤدي التحسين إلى تغيير اتجاه تخصيص النفقات من اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات واتحاد مدريد إلى الاتحادات المُمَوَّلة من الاشتراكات واتحاد لاهاي.

"9" والنفقات المتعلقة بالأنشطة التي ينفذها البرنامج 19 (التواصل) والبرنامج 20 (العلاقات الخارجية والشركات والمكاتب الخارجية) تُخصَّص للاتحادات بوصفها "نفقات اتحادات غير مباشرة" في إطار المنهجية الحالية. إلا أن غالبية الأنشطة التي يُنفذها هذان البرنامجان ذات طابع تمكيني تُسهم في تحقيق الهدف الاستراتيجي الثامن، على غرار البرامج الإدارية التي تسهم في تحقيق الهدف الاستراتيجي التاسع. ولذلك يمكن اعتبار النفقات ذات الصلة بـ "بالإدارة"، ويُخصَّص جزء منها للاتحادات بناءً على المعدلات العددية النسبية وتُخصَّص الحصة المتبقية بناءً على مبدأ القدرة على الدفع.

سوف يؤدي التحسين إلى تغيير اتجاه تخصيص النفقات من اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات إلى اتحاد مدريد واتحاد لاهاي واتحاد لشبونة.

"10" والنفقات المتعلقة بالأنشطة التي تسهم في تقديم دعم إداري ومالي فعال لتمكين الويبو من تنفيذ برامجها (الهدف الاستراتيجي التاسع)، وتنفيذها البرامج التالية، تُخصَّص بوصفها نفقات "إدارية مباشرة" لجميع الاتحادات على النحو الآتي: (أ) التوزيع المباشر للتكاليف الإدارية – مثل حصة تكلفة استضافة الخادوم في المركز الدولي للحوسبة التابع للأمم المتحدة وحصة تكلفة قسم الإيرادات في إدارة الشؤون المالية – على الاتحادات، (ب) وتوزيع التكاليف الإدارية المتبقية على الاتحادات بناءً على الحصة العددية النسبية. والنفقات المتعلقة بالإدارة غير المخصصة كنفقات "إدارية مباشرة" تُخصَّص بوصفها نفقات "إدارية غير مباشرة" بناءً على مبدأ القدرة على الدفع:

البرنامج 21 (الإدارة التنفيذية)

البرنامج 22 (إدارة البرامج والموارد)

البرنامج 23 (إدارة الموارد البشرية وتطويرها)

البرنامج 24 (خدمات الدعم العامة)

البرنامج 25 (تكنولوجيا المعلومات والاتصالات)

البرنامج 26 (الرقابة الداخلية)

البرنامج 27 (خدمات المؤتمرات واللغات)

البرنامج 28 (تأمين المعلومات والسلامة والأمن)

التخصيص كما هو في إطار المنهجية الحالية باستثناء البرنامجين 21 و24 اللذين يُخصَّص جزء من نفقاتها بوصفه "نفقات اتحادات غير مباشرة" ويُخصَّص جزء من نفقاتها بوصفه نفقات إدارية.

22. وفي إطار المنهجية الحالية، يؤدي مبدأ القدرة على الدفع إلى تخصيص "نفقات الاتحادات غير المباشرة" والنفقات "الإدارية غير المباشرة" على أساس القدرة المالية لكل اتحاد على دعم هذه النفقات، بعد النظر في احتياطات الاتحادات المستهدفة بموجب ولايتها ونفقات الاتحادات المباشرة والنفقات الإدارية المباشرة. ويستلزم ذلك أن يسهم الاتحاد في احتياطاته قبل تحمل حصة من النفقات غير المباشرة. ورغم أن القدرة على الدفع، من حيث المبدأ، قد اعتُبرت مناسبة، حُدِّدت فرصة للتحسين. وسوف يستلزم هذا التحسين أن يتحمل كل اتحاد حصة من النفقات غير المباشرة قبل أن يسهم في احتياطاته. والقدرة على الدفع في هذه الحالة لن تُحسب إلا على أساس إيرادات الاتحادات ونفقاتها المباشرة.

لن يكون لهذا التحسين أي تأثير على تخصيص النفقات المطبَّق على وثيقة البرنامج والميزانية 17/2016.

23. وقد وُضع سيناريوان بديلان، مع مراعاة طرائق الإيرادات والنفقات المبيّنة في هذه الوثيقة، وطُبِّقا على وثيقة البرنامج والميزانية 17/2016. ويرد هذان السيناريوان في الملحق الأول. ويرد في الملحق الثاني لهذه الوثيقة تخصيص إيرادات الثنائية 17/2016 ونفقاتها حسب كل اتحاد وفقاً للمنهجية الحالية (على النحو الوارد في المرفق الثالث لوثيقة البرنامج والميزانية 17/2016)، لتسهيل الرجوع إليه.

24. ولجنة البرنامج والميزانية مدعوة إلى النظر في الطرائق البديلة المحتملة لتخصيص الإيرادات والنفقات حسب كل اتحاد الواردة في هذه الوثيقة.

[يلي ذلك المرفقان]

السيناريو الأول

- تخصيص اشتراكات الدول الأعضاء والإيرادات المتأتية من رسوم أنظمة التسجيل الدولية، وبيع المنشورات، وعائدات الاستثمار وفقاً للمنهجية الحالية على النحو الموضح في الفقرة 15، وتخصيص الإيرادات المتأتية من مركز التحكيم والوساطة على النحو الموضح في الفقرة 16.
- تخصيص النفقات على أساس تطبيق نموذج الإدارة القائمة على النتائج مع مراعاة مساهمة وحدات البرنامج في تحقيق نتائج المنظمة المرتقبة مع مزيد من التحسينات التفصيلية على النحو المبين في الفقرة 21.

مطبّق على أرقام ميزانية 17/2016

المجموع		اتحاد لنسوية		اتحاد لاهاي		اتحاد مدريد		اتحاد المعاهدة		الاتحادات المُتَوَلِّية بالاشتراكات	
%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ
279,063	(1,015)		(12,699)		55,167		212,692		24,918		38,211
756,297	673		10,976		129,831		576,607		38,211		38,211
(8,080)	-		(147)		(419)		(7,514)		-		-
748,217	673		10,829		129,412		569,093		38,211		38,211
315,351	1,517		10,134		59,577		215,262		28,861		28,861
181,626	984		6,429		38,544		120,047		15,622		15,622
496,977	2,501		16,563		98,121		335,309		44,482		44,482
130,404	-		-		15,394		115,010		-		-
79,655	-		-		9,403		70,252		-		-
210,059	-		-		24,797		185,263		-		-
707,036	2,501		16,563		122,918		520,572		44,482		44,482
20,411	72		478		3,548		15,028		1,284		1,284
727,447	2,573		17,041		126,466		535,600		45,767		45,767
20,770	(1,900)		(6,212)		2,946		33,493		(7,556)		(7,556)
299,833	(2,915)		(18,911)		58,113		246,185		17,362		17,362
22.6	159,569	n/a	-	15.0	2,484	25.0	30,729	20.0	104,114	50.0	22,241

* تحسب المستويات المستهدفة للأموال الاحتياطية وصناديق رؤوس الأموال العاملة كنسبة مئوية من نفقات ميزانية الشائبة لكل اتحاد.

** تراعي حسابات القدرة على الدفع إجمالي الإيرادات بعد التسويات التي تُجرى بناء على المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

*** تستند احتياطات الاتحادات المستهدفة إلى الأهداف المُحدّدة في سياسة الويبو المراجعة المتعلقة بالأموال الاحتياطية (WO/PBC/23/8).

السيناريو الثاني

- تخصيص اشتراكات الدول الأعضاء والإيرادات المتأتية من رسوم أنظمة التسجيل الدولية، وبيع المنشورات، وعائدات الاستثمار وفقاً للمنهجية الحالية على النحو الموضح في الفقرة 15، وتخصيص الإيرادات المتأتية من مركز التحكيم والوساطة على النحو الموضح في الفقرة 16، وتخصيص الإيرادات المتنوعة على النحو الموضح في الفقرة 17.
- تخصيص النفقات على أساس تطبيق نموذج الإدارة القائمة على النتائج مع مراعاة مساهمة وحدات البرنامج في تحقيق نتائج المنظمة المرتقبة مع مزيد من التحسينات التفصيلية على النحو المبين في الفقرة 21.

مُطَبَّق على أرقام ميزانية 17/2016

المجموع		اتحاد نسوية		اتحاد لاهاي		اتحاد مدريد		اتحاد المعاهدة		الاتحادات المُموَّلة بالاشتراكات		
%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	
279,063	(1,015)	(12,699)	55,167	212,692	24,918	الأموال الاحتياطية ورؤوس الأموال العاملة، في نهاية 2015						
756,297	46	10,434	129,765	578,236	37,817	إيرادات 2016/17						
(8,080)	-	(147)	(419)	(7,514)	-	النسوية المُقدَّرة للإيرادات وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية						
748,217	46	10,287	129,346	570,722	37,817	إجمالي الإيرادات بعد النسوية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية						
نقعات 2016/17												
315,351	1,517	10,134	59,577	215,262	28,861	نقعات الاتحادات المباشرة						
181,626	984	6,429	38,544	120,047	15,622	النقعات الإدارية المباشرة						
496,977	2,501	16,563	98,121	335,309	44,482	المجموع الفرعي، للنقعات المباشرة						
130,404	-	-	15,271	115,133	-	نقعات الاتحادات غير المباشرة						
79,655	-	-	9,328	70,327	-	النقعات الإدارية غير المباشرة						
210,059	-	-	24,599	185,460	-	المجموع الفرعي، للنقعات غير المباشرة						
707,036	2,501	16,563	122,720	520,770	44,482	مجموع نقعات 2016/17						
20,411	72	478	3,543	15,034	1,284	النسوية المُقدَّرة للنقعات وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية						
727,447	2,573	17,041	126,263	535,803	45,767	مجموع النقعات بعد النسوية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية						
20,770	(2,527)	(6,754)	3,083	34,919	(7,950)	النتيجة التشغيلية						
299,833	(3,542)	(19,453)	58,250	247,611	16,968	الأموال الاحتياطية ورؤوس الأموال العاملة، في نهاية 2017						
22.6	n/a	15.0	2,484	25.0	30,680	20.0	104,154	50.0	22,241	المستوى المستهدف للأموال الاحتياطية ورؤوس الأموال العاملة		

* تُحسب المستويات المستهدفة للأموال الاحتياطية وصناديق رؤوس الأموال العاملة كنسبة مئوية من نقعات ميزانية الشنانية لكل اتحاد.

** تراعي حسابات القدرة على الدفع إجمالي الإيرادات بعد التسويات التي تُجرى بناء على المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

*** تستند احتياطات الاتحادات المستهدفة إلى الأهداف المُحدَّدة في سياسة الويبو المُراجعة المتعلقة بالأموال الاحتياطية (WO/PBC/23/8).

تخصيص إيرادات الثنائية 17/2016 ونفقاتها بحسب كل اتحاد وفقاً للمنهجية الحالية

(على النحو الوارد في المرفق الثالث لوثيقة البرنامج والميزانية 17/2016)

البرنامج والميزانية المعتمدة للثنائية 17/2016

المجموع		اتحاد لشبونة		اتحاد لاهاي		اتحاد مدريد		اتحاد المعاهدة		الاتحادات المُعمَّلة بالاشتراكات		
%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	
756,297 (8,080)	727 -	11,055 (147)	130,630 (419)	578,241 (7,514)	35,645 -	إيرادات 2016/17 التنسوية المُقدَّرة للإيرادات وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية إجمالي الإيرادات بعد التنسوية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية						
748,217	727	10,908	130,211	570,727	35,645							
334,162	1,372	8,802	66,577	235,553	21,858	نفقات 2016/17 نفقات الاتحادات المباشرة						
184,233	815	5,566	43,128	125,091	9,634	النفقات الإدارية المباشرة						
518,394	2,187	14,368	109,704	360,643	31,492	المجموع الفرعي، للنفقات المباشرة						
126,724	-	-	11,070	113,412	2,242	نفقات الاتحادات غير المباشرة						
61,918	-	-	5,409	55,414	1,095	النفقات الإدارية غير المباشرة						
188,642	-	-	16,479	168,825	3,337	المجموع الفرعي، للنفقات غير المباشرة						
707,036	2,187	14,368	126,184	529,469	34,829	مجموع نفقات 2016/17 التنسوية المُقدَّرة للنفقات وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية						
20,411	63	415	3,643	15,285	1,005	مجموع النفقات بعد التنسوية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية						
727,447	2,250	14,783	129,826	544,754	35,835							
20,770	(1,523)	(3,875)	385	25,973	(190)	النتيجة التشغيلية						
22.2	157,009	n/a	-	15.0	2,155	25.0	31,546	20.0	105,894	50.0	17,415	المستوى المستهدف للأموال الاحتياطية ورؤوس الأموال العاملة

* تُحسب المستويات المستهدفة للأموال الاحتياطية وصناديق رؤوس الأموال العاملة كنسبة مئوية من نفقات ميزانية الثنائية لكل اتحاد.

** تراعي حسابات القدرة على الدفع إجمالي الإيرادات بعد التسويات التي تُجرى بناء على المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

*** تستند احتياطات الاتحادات المُستهدفة إلى الأهداف المُحدَّدة في سياسة الويبو المراجعة المتعلقة بالأموال الاحتياطية (WO/PBC/23/8).

[نهاية المرفق الثاني والوثيقة]